وقال بعضهم كل صلاة كانت منك عن ظهر قلب تختلط بانواع العيوب
وبدن نجس بانقذارالة ثوب ولسان متلطخ بانواع المعاصي والفضول
لا تفلح ان تحمل لتلك الحضرة العلية وقال امام الحرمين انظر ايها العاقل
هل وجهت قط صلاة من صلواتك الى السما كايدة بعثتها الى بيوت الاغنيا
وقال الوراق ما فرغت قط من صلاة الا استحييت حين فرغت منها اشد
من حيا امراة فرغت من الزنا وعلم مما تقرران مقصود الخبر الزجر عن كل ما
ينقص الثواب او يبطله بالاولى و تمسك به من جعل الخشوع شرطا
للصحة كالقرائي واجيب بان الذي ابان عنه الخبر هو انه كالباب
الاعلى لما عمله بقلبه واما الفرض فيستفاد بحمل المجمل حم د حب عن عمار بن
ياسر بمئاة تحية وبمهلة قال العراقي اسناد صحيح ولفظ رواية
النسائي ان الرجل ولعله ان لا يكون له من صلاته الا عشرها او تسعها
او ثمنها او سبعها حتى انتهى الى الخر العدد وفي رواية له ايضا منكم من يصلي
الصلاة كاملة ومنكم من يصلي النصف والثلث والربع حتى بلغ العشر
قال الحافظ الزين رجاله رجال الصحيح وسبب الحديث كما في رواية
احمد ان عمار بن ياسر صلى صلاة فاخفها فقيل يا ابا اليقظان خففت
فقال هل رايتموني نقصت من حدودها شيئا قالوا نعم قد بادر
سهو الشيطان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره .
ان الرجل اذا دخل في صلاته اي احرم بها اخرجا صحيحا اقبل الله عليه
بوجهه اي برحمته وفضله فلا ينصرف حتى ينقلب بتلك وموجدة
اي ينصرف من صلاته قال في الصحاح المنقلب يكون زمانا ومصدرا
كالمنصرف وقلبهم صرفهم وقال الزمخشري قلبه قلبا حوله عن وجهه
ومن المجاز قلب المعلم الصبيان صرفهم الى بيوتهم او يحدث اي يحدث
امرا مخالفا للدين او المراد الحدث الناقض والاول اولى بقرينة
قوله حدث سوء فالمعنى ما لم يحدث سوءا قال الغزالي واقبال الله
عليه كناية عن مكاشفة كل مصل على قدر صفايه عن كدورات الدنيا
وتجتلف ذلك بالقوة والضعف والقلة والكثرة والجلا والخفا حتى
ينكشف لبعضهم الشيء بعينه ولبعض مثال ويختلف بما فيه المكاشفة
فبعضهم ينكشف له من صفات الله وبعضهم من افعاله وبعضهم من
دقايق علوم المعاملة الى غير ذلك وقال القونوي الصلاة محل المناجاة
ومعدن المصافاة والله تعالى هو النور وحقيقة العبد ظلمانية
فالذات المظلمة اذا واجهت الذات النيرة وقابلتها بمحاذاة صحيحة

فانها

فانها تكتسب من انوار الكمالات النيرة وفاطلتها الا ترى القمر الذي هو في ذاته
مظلم كيف يكتسب النور من الشمس بالمقابلة وكيف يتفاوت اكتساب
للنور بحسب التفاوت الحاصل في المحاذاة والمقابلة فاذا تمت المقابلة وصحت
المحاذاة كمل اكتساب النور فان تفطنت لذلك عرفت تفاوت حظوظ المصلين
من دوام في صلاتهم وعرفت سر قوله عليه الصلاة والسلام وجعلت قرة
عيني في الصلاة ٥ عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه .
ان الرجل لا يزال في صحة رايه اي عقله المكتسب ما فصح لمستشيره
اي مدة دوام نصحه له قال الزمخشري المشورة والمشاورة استخراج الراي
من شورت العسل استخرجته فاذا اعطى مستشيره سلبه الله صحة رايه
فلا يرى رايا ولا يدبر امرا الا انعكس عليه وكان تدبيره في تدبيره
عقوبة له على غش ما ارتكبه من غش اخيه المسلم الذي فوض امره
اليه وجعل محوله عليه ابن عساكر في ترجمة مالك بن الهيثم احد
دعاة بني العباس عن ابن عباس ثم نقل اعني ابن عساكر عن بعضهم
ما محصوله انه ما الكاهد كان من الحباجية الذين يروون اباحة المحارم
ولا يقول بصلاة ولا غيرها وفيه علي بن محمد المدايني قال الذهبي
قال ابن عدي ليس بقوي .
ان الرجل ليسالني الشيء اي من امور الدنيا كذا قيل ولا دليل عليه
فامنعه حتى تشفعوا فتؤجروا والظاهر انه اراد بالمنع السكوت انتظارا
للشفاعة لا المنع باللفظ كما يبحث في عدة الحبا وانه ما سيل في شيء
تقال لافظ والمنع ضد الاعطا والشفاعة المطالبة بوسيلة او
زمام والمأجور الآتية والمثيب هو الله تعالى طب عن معوية بن ابي
سفيان رضي الله عنهما .
ان الرجل ليعمل او المراة تعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما
الموت فيضاران بالتشديد اي يوصلان الضرر الى وارثيهما في الوصية
بان يزيد على الثلث او يقصد حرمان الاقارب او يقر لاجنبي
لا اصل له فتجب لهما النار اي بستحقان دخولها وجهنم ان لم يدركهما
الله بعفوه ثم قرا ابو هريرة من بعد وصية يوصى بها او دين غير مضار واتقوا
بظاهرهما دل فابطل المضارة فيها وان لم يقصدها قال البعض والمضارة
في الوصية من الكبائر د ت في الوصية من حديث نهشل بن حوشب عن ابي
هريرة قال حسن غريب انتهى وشهر اورده الذهبي في الضعفا وقال
قال ابن عدي لا يحتج به ووثقه ابن معين .

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)